# مَوْقِعُ جَامِعَةِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

**www.menhag-un.com**

## يُقَدِّمُ:

# (الْمُحَاضَرَة الْخَامِسَة عَشْرَة)

## مِنْ مَادَّةِ

# شَرْح الْأَرْبَعِين النَّوَوِيَّة

www.menhag-un.com

جامعة
منهاج النبوة
www.menhag-un.com

## الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ

## [لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ]

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**»(١).

**قَالَ النَّوَوِيُّ**: حَدِيثٌ صَحِيحٌ رُوِّينَاهُ فِي كِتَابِ «الْحُجَّةِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ ضَعَّفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ»، أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ»، وَالْحَافِظُ السِّلَفِيُّ فِي «مُعْجَمِ السَّفَرِ»، وَعَزَاهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» إِلَىٰ الْحَسَنِ ابْنِ سُفْيَانَ وَغَيْرِهِ، وَقَالَ: وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ النَّوَوِيُّ فِي آخِرِ «الْأَرْبَعِينَ» -يَعْنِي هَذَا الْمَوْضِعَ-. فَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، رُوِّينَاهُ فِي كِتَابِ «الْحُجَّةِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

**عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ، مَعْنَىٰ الْحَدِيثِ**: هُوَ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا كَامِلَ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ حَتَّىٰ تَكُونَ مَحَبَّتُهُ تَابِعًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنَ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي وَغَيْرِهَا، فَيُحِبَّ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ، وَيَكْرَهَ مَا نَهَىٰ اللهُ عَنْهُ، وَهَذَا مَعْنًىٰ صَحِيحٌ دَلَّتْ

---

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (١/ ١٢)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (١/ ٢١٣)، وقال الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْمِشْكَاةِ» (١٦٧) «سنده ضعيف».

عَلَيْهِ الْآيَاتُ الْكَرِيمَاتُ، وَالْأَحَادِيثُ الشَّرِيفَاتُ، وَقَدْ وَرَدَ الْقُرْآنُ بِمِثْلِ هَذَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وَذَمَّ سُبْحَانَهُ مَنْ كَرِهَ مَا أَحَبَّهُ اللهُ، أَوْ أَحَبَّ مَا كَرِهَهُ اللهُ، فَقَالَ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ [محمد: ٩].

وَلِشَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ رِسَالَةٌ فِي وُجُوبِ مَحَبَّةِ مَا فَرَضَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَقَدْ أَسَّسَهَا عَلَىٰ هَذَا الْمَعْنَىٰ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ، وَكَذَلِكَ عَلَىٰ سَائِرِ النُّصُوصِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَىٰ هَذَا الْمَعْنَىٰ.

فَالْوَاجِبُ عَلَىٰ كُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يُحِبَّ مَا أَحَبَّهُ اللهُ مَحَبَّةً تُوجِبُ لَهُ الْإِتْيَانَ بِمَا وَجَبَ عَلَيْهِ مِنْهُ، فَإِنْ زَادَتِ الْمَحَبَّةُ حَتَّىٰ أَتَىٰ بِمَا نُدِبَ إِلَيْهِ مِنْهُ كَانَ ذَلِكَ فَضْلًا، وَأَنْ يَكْرَهَ مَا كَرِهَهُ اللهُ تَعَالَىٰ كَرَاهَةً تُوجِبُ لَهُ الْكَفَّ عَمَّا حُرِّمَ عَلَيْهِ مِنْهَا، فَإِنْ زَادَتِ الْكَرَاهَةُ حَتَّىٰ أَوْجَبَتِ الْكَفَّ عَمَّا كَرِهَهُ تَنْزِيهًا؛ كَانَ ذَلِكَ فَضْلًا.

وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَنَّهُ قَالَ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ، وَوَلَدِهِ، وَأَهْلِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**».

«**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ**»: الَّذِي فِي «الصَّحِيحَيْنِ»: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَأَهْلِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»(١).

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٥)، وَمُسْلِمٌ (٤٤) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ أَحَبَّ إِلَىٰ الْعَبْدِ مِنْ نَفْسِهِ، فَذَلِكَ ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ رضي الله عنه لَمَّا قَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي.

قَالَ: «**وَلَا هَذِهِ يَا عُمَرُ**».

قَالَ: الْآنَ يَا رَسُولَ اللهِ.

قَالَ: «**الْآنَ يَا عُمَرُ**»(١).

وَلَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا حَتَّىٰ يُقَدِّمَ مَحَبَّةَ الرَّسُولِ عَلَىٰ مَحَبَّةِ جَمِيعِ الْخَلْقِ. وَمَحَبَّةُ الرَّسُولِ تَابِعَةٌ لِمَحَبَّةِ مُرْسِلِهِ وَهُوَ اللهُ جَلَّوَعَلَا.

**وَالْمَحَبَّةُ الصَّحِيحَةُ تَقْتَضِي الْمُتَابَعَةَ وَالْمُوَافَقَةَ فِي حُبِّ الْمَحْبُوبَاتِ، وَبُغْضِ الْمَكْرُوهَاتِ.**

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ**﴾ [آل عمران: ٣١].

فَمَنْ أَحَبَّ اللهَ وَرَسُولَهُ مَحَبَّةً صَادِقَةً مِنْ قَلْبِهِ؛ أَوْجَبَ لَهُ ذَلِكَ أَنْ يُحِبَّ بِقَلْبِهِ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَيَكْرَهَ مَا يَكْرَهُهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَيَرْضَىٰ بِمَا يَرْضَىٰ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، وَيَسْخَطَ مَا يَسْخَطُهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يَعْمَلَ بِجَوَارِحِهِ بِمُقْتَضَىٰ هَذَا الْحُبِّ وَالْبُغْضِ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦٣٢).

إِذَنْ؛ هِيَ لَيْسَتْ بِدَعْوَىٰ مُدَّعَاةٍ؛ وَإِنَّمَا هِيَ دَعْوَىٰ لَا بُدَّ مِنْ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَيْهَا.

وَهَذِهِ الْآيَةُ كَانَ السَّلَفُ يُسَمُّونَهَا آيَةُ الْمِحْنَةِ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ﴾؛ لِأَنَّ أَقْوَامًا ادَّعَوْا مَحَبَّةَ اللهِ تَعَالَىٰ بِغَيْرِ عَمَلٍ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ هَذِهِ الْآيَةَ اخْتِبَارًا وَامْتِحَانًا، فَإِنْ عَمِلَ بِجَوَارِحِهِ شَيْئًا يُخَالِفُ ذَلِكَ، فَإِنِ ارْتَكَبَ بَعْضَ مَا يَكْرَهُهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ تَرَكَ بَعْضَ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ مَعَ وُجُوبِهِ، وَالْقُدْرَةِ عَلَيْهِ؛ دَلَّ ذَلِكَ عَلَىٰ نَقْصِ مَحَبَّتِهِ الْوَاجِبَةِ.

فَعَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَ مِنْ ذَلِكَ وَيَرْجِعَ إِلَىٰ تَكْمِيلِ الْمَحَبَّةِ الْوَاجِبَةِ، هَذَا ذَنْبٌ وَكَثِيرٌ مِنَّا لَا يَعْلَمُ أَنَّهُ ذَنْبٌ حَتَّىٰ يَتُوبَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا لَمْ يَعْلَمِ الذَّنْبَ فَكَيْفَ يَتُوبُ مِنْهُ، لَا يَتُوبُ الْإِنْسَانُ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ عَلِمَ أَنَّهُ فِيهِ مُخَالَفَةٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ.

فَالْمَحَبَّةُ الْوَاجِبَةُ إِذَا مَا خُولِفَتْ أَوْ وَقَعَ فِيهَا نَقْصٌ؛ فَهَذَا ذَنْبٌ عَظِيمٌ، وَعَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَتُوبَ مِنْ ذَلِكَ وَيَرْجِعَ إِلَىٰ تَكْمِيلِ الْمَحَبَّةِ الْوَاجِبَةِ.

*** مَتَىٰ تَنْقُصُ الْمَحَبَّةُ؟**

إِنْ عَمِلَ بِجَوَارِحِهِ شَيْئًا يُخَالِفُ مَا أَوْجَبَ اللهُ وَمَا أَحَبَّهُ، وَمَا أَحَبَّهُ رَسُولُهُ ﷺ، فَإِذَا لَمْ يَأْتِ بِذَلِكَ عَلَىٰ الْوَجْهِ، أَوْ أَتَىٰ بِمَا يُسْخِطُهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَمَا لَا يَرْضَىٰ بِهِ اللهُ وَرَسُولُهُ؛ فَهَذَا كُلُّهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ نَقْصًا مِنَ الْمَحَبَّةِ الْوَاجِبَةِ.

فَإِنْ عَمِلَ بِجَوَارِحِهِ شَيْئًا يُخَالِفُ ذَلِكَ الْمَذْكُورَ فَإِنِ ارْتَكَبَ بَعْضَ مَا يَكْرَهُهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ تَرَكَ بَعْضَ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ مَعَ وُجُوبِهِ وَالْقُدْرَةِ

عَلَيْهِ؛ دَلَّ ذَلِكَ عَلَىٰ نَقْصِ مَحَبَّتِهِ الْوَاجِبَةِ؛ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَدْ أَتَىٰ بِذَنْبٍ عَظِيمٍ، وَيَرْجِعَ إِلَىٰ تَكْمِيلِ الْمَحَبَّةِ الْوَاجِبَةِ.

**قَالَ أَبُو يَعْقُوبَ النَّهْرُجُوريُّ**: كُلُّ مَنِ ادَّعَىٰ مَحَبَّةَ اللهِ ﷻ، وَلَمْ يُوَافِقِ اللهَ فِي أَمْرِهِ؛ فَدَعْوَاهُ بَاطِلَةٌ، وَكُلُّ مُحِبٍّ لَيْسَ يَخَافُ اللهَ فَهُوَ مَغْرُورٌ.

**وَقَالَ يَحْيَىٰ بْنُ مُعَاذٍ**: لَيْسَ بِصَادِقٍ مَنِ ادَّعَىٰ مَحَبَّةَ اللهِ ﷻ وَلَمْ يَحْفَظْ حُدُودَهُ.

**تَعْصِي الْإِلَهَ وَأَنْتَ تَزْعُمُ حُبَّهُ ... هَذَا لَعَمْرِي فِي الْقِيَاسِ شَنِيعُ**

**لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطَعْتَهُ ... إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعُ**

فَالْمُحِبُّ مُطِيعٌ لِمَنْ يُحِبُّهُ، فَإِنْ عَصَاهُ مَعَ دَعْوَىٰ الْمَحَبَّةِ فَهَذِهِ دَعْوَىٰ كَاذِبَةٌ، وَجَمِيعُ الْمَعَاصِي تَنْشَأُ مِنْ تَقْدِيمِ هَوَىٰ النُّفُوسِ عَلَىٰ مَحَبَّةِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَقَدْ وَصَفَ اللهُ الْمُشْرِكِينَ بِاتِّبَاعِ الْهَوَىٰ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ﴾ [القصص: ٥٠].

فَجَعَلَ الْقِسْمَةَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ثُنَائِيَّةً: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ﴾، فَإِمَّا الِاسْتِجَابَةُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِمَّا اتِّبَاعُ الْهَوَىٰ، لَا ثَالِثَ كَمَا هُوَ وَاضِحٌ فِي نَظْمِ الْآيَةِ: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ﴾.

ثُمَّ بَيَّنَ ضَلَالَهُمْ فَقَالَ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ﴾

[القصص: ٥٠]، فَكُلُّ مَنْ لَمْ يَسْتَجِبْ لِرَسُولِ اللهِ فَهُوَ مُتَّبِعٌ لِهَوَاهُ؛ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا.

كَذَلِكَ الْبِدَعُ إِنَّمَا تَنْشَأُ مِنْ تَقْدِيمِ الْهَوَىٰ عَلَىٰ الشَّرْعِ، لِهَذَا يُسَمَّىٰ أَهْلُهُ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ، وَكَذَلِكَ حُبُّ الْأَشْخَاصِ الْوَاجِبُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَيَجِبُ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِ مَحَبَّةُ اللهِ، وَمَحَبَّةُ مَنْ يُحِبُّهُ اللهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَالرُّسُلِ، وَالْأَنْبِيَاءِ، وَالصِّدِّيقِينَ، وَالشُّهَدَاءِ، وَالصَّالِحِينَ عُمُومًا.

لِهَذَا كَانَ مِنْ عَلَامَاتِ وُجُودِ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، فَهَذَا أَيْضًا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُقَيَّدًا بِهَذَا الْقَيْدِ الْعَظِيمِ: أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ.

فَحُبُّ الْأَشْخَاصِ الْوَاجِبِ فِيهِ أَنْ يَكُونَ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَيَحْرُمُ مُوَالَاةُ أَعْدَاءِ اللهِ، وَمَنْ يَكْرَهُهُ اللهُ عُمُومًا؛ بِهَذَا يَكُونُ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، يَعْنِي إِذَا مَا كَانَ الْمَرْءُ آتِيًا بِالْمُوَالَاةِ لِلَّهِ وَلِأَوْلِيَائِهِ، مُعَادِيًا لِأَعْدَائِهِ -سُبْحَانَهُ- وَأَعْدَاءِ رَسُولِهِ، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ قَدْ أَتَىٰ بِالدِّينِ كُلِّهِ كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، أَدْرَجَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ»، وَهُوَ: «**مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَىٰ لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ؛ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ**»(١).

وَمَنْ كَانَ حُبُّهُ وَبُغْضُهُ، وَعَطَاؤُهُ وَمَنْعُهُ لِهَوَىٰ نَفْسِهِ؛ كَانَ ذَلِكَ نَقْصًا فِي إِيمَانِهِ الْوَاجِبِ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ مِنْ ذَلِكَ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ الرُّجُوعُ إِلَىٰ اتِّبَاعِ مَا

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٦٨١)، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٣٨٠).

جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنْ تَقْدِيمِ مَحَبَّةِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَا فِيهِ رِضَا اللهِ وَرَسُولِهِ، لَابُدَّ مِنْ تَقْدِيمِ ذَلِكَ عَلَىٰ هَوَىٰ النُّفُوسِ وَمُرَادَاتِهَا كُلِّهَا.

هَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، وَقَدْ مَرَّ أَنَّ الْأَلْبَانِيَّ فِي تَحْقِيقِهِ عَلَىٰ «السُّنَّةِ» لِابْنِ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ: إِنَّهُ ضَعِيفٌ. وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ بَطَّةَ، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ»، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» مِنْ طَرِيقِ نُعَيْمِ ابْنِ حَمَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فَالْإِسْنَادُ عِلَّتُهُ ضَعْفُ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ الْخُزَاعِيِّ، وَبِهِ أَعَلَّهُ ابْنُ رَجَبٍ فِي شَرْحِهِ، وَبِهَذَا نَعْرِفُ أَنَّ تَصْحِيحَ النَّوَوِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ فِيهِ نَظَرٌ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: رُوِّينَاهُ فِي كِتَابِ «الْحُجَّةِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

**قَالَ ابْنُ رَجَبٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: يُرِيدُ بِصَاحِبِ كِتَابِ «الْحُجَّةِ» الشَّيْخَ أَبَا الْفَتْحِ نَصْرَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْدِسِيَّ الشَّافِعِيَّ الْفَقِيهَ الزَّاهِدَ، وَكِتَابُهُ هَذَا هُوَ كِتَابُ «الْحُجَّةِ عَلَىٰ تَارِكِ الْمَحَجَّةِ»، هُوَ يَتَضَمَّنُ ذِكْرَ أُصُولِ الدِّينِ عَلَىٰ قَوَاعِدِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ: وَهُوَ كِتَابٌ جَيِّدٌ نَافِعٌ -يَعْنِي كِتَابَ «الْحُجَّةِ»-.

*** التَّعْرِيفُ بِالرَّاوِي:**

وَرَاوِي هَذَا الْحَدِيثِ هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَعَمْرٌو هُوَ ابْنُ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيُّ الْقُرَشِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ هُوَ أَبُو مُحَمَّدٌ، صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ أَحَدُ السَّابِقِينَ،

وَأَحَدُ الْعَبَادِلَةِ الْفُقَهَاءِ.

**قَالَ الذَّهَبِيُّ**: وَلَهُ مَنَاقِبُ وَفَضَائِلُ، وَمَقَامٌ رَاسِخٌ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِلْمًا جَمًّا.

وَبِذَلِكَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَمَا أَمَرَتْ عُرْوَةَ أَنْ يَذْهَبَ لِيَسْمَعَ مِنْهُ قَالَتْ: «فَإِنَّهُ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِلْمًا كَثِيرًا»(١).

وَكَانَ آتِيًا لِلْحَجِّ؛ فَمَرَّ بِالْمَدِينَةِ؛ فَذَهَبَ عُرْوَةُ إِلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَرَجَعَ إِلَيْهَا بِحَدِيثِ «الصَّحِيحَيْنِ» -يَعْنِي الَّذِي رَوَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْبُخَارِيُّ وَجَعَلَهُ فِي الصَّحِيحِ وَكَذَا مُسْلِمٌ- **أَنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا فَسُئِلُوا؛ فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**(٢)؛ فَأَنْكَرَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ذَلِكَ فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي بَعْدَهُ قَالَتْ: بَلَغَنِي أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو ذَاهِبٌ إِلَىٰ الْحَجِّ فَاذْهَبْ إِلَيْهِ فَاسْأَلْهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنْهُ -تَعْنِي فِي الْعَامِ الَّذِي مَرَّ- فَرَجَعَ إِلَيْهَا بِالْحَدِيثِ نَفْسِهِ؛ فَقَالَتْ: مَا أُرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ لَمْ يُغَيِّرْ فِي الْحَدِيثِ شَيْءٌ.

وَهَذِهِ طَرِيقَةٌ مِنْ طُرُقِ الْعُلَمَاءِ فِي النَّظَرِ فِي الْأَحَادِيثِ وَهُوَ عَرْضُ الْحَدِيثِ عَلَىٰ نَفْسِهِ فَإِنَّهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَرَضَتِ الْحَدِيثَ عَلَىٰ الْحَدِيثِ نَفْسِهِ بَعْدَ عَامٍ مِنْ سَمَاعِهِ

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٧٣).

(٢) أَخْرَجَهُ البخاري (١٠٠)، ومُسْلِمٌ (٢٦٧٣) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَوَجَدَتْ أَنَّ الْأَمْرَ عَلَىٰ حَالِهِ وَمَا كَانَتْ تَتَّهِمُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَإِنَّمَا هُوَ التَّثَبُّتُ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

مُسْنَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ سَبْعُمِئَةِ حَدِيثٍ، اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحَادِيثَ، وَانْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِثَمَانِيَةِ أَحَادِيثَ وَمُسْلِمٌ بِعِشْرِينَ حَدِيثًا.

وَمَاتَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ بِمِصْرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

*** ثَانِيًا: شَرْحُ الْحَدِيثِ:**

فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا كَامِلَ الْإِيمَانِ حَتَّىٰ تَكُونَ مَحَبَّتُهُ تَابِعَةً لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنَ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي وَغَيْرِهَا؛ فَيُحِبُّ مَا أَمَرَ بِهِ وَيَكْرَهُ مَا نَهَىٰ عَنْهُ.

أَمَّا إِذَا لَمْ تَكُنْ مَحَبَّتُهُ وَهَوَاهُ تَابِعَةً لِمَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يُعْرِضَ تَمَامًا عَنْ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَا جَاءَ بِهِ فَهَذَا كَافِرٌ، وَإِمَّا أَنْ يُعْرِضَ بِقَلْبِهِ دُونَ جَوَارِحِهِ وَلِسَانِهِ فَهَذَا مُنَافِقٌ، وَإِمَّا أَنْ يُعْرِضَ أَحْيَانًا وَيُقْبِلُ أَحْيَانًا يَتَّبِعُ الرَّسُولَ ﷺ فِيمَا أَمَرَ بِهِ وَيَرْتَكِبُ بَعْضَ الْمُحَرَّمَاتِ أَحْيَانًا؛ فَهَذَا مُؤْمِنٌ فَاسِقٌ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ وَاتِّبَاعِهِ، وَفَاسِقٌ بِإِعْرَاضِهِ.

فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَىٰ الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ**

**كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَىٰ فِي النَّارِ»**(١).

فَذَكَرَ هَذَا الْأَمْرَ الْكَبِيرَ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ.

وَفِيهِ أَيْضًا ذَمُّ الْهَوَىٰ الَّذِي يُخَالِفُ الشَّرِيعَةَ، وَحَقِيقَةُ الْهَوَىٰ الْمَيْلُ إِلَىٰ خِلَافِ الْحَقِّ ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [ص: ٢٦].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠- ٤١].

وَجَمِيعُ الْمَعَاصِي بِأَنْوَاعِهَا تَنْشَأُ مِنْ تَقْدِيمِ الْهَوَىٰ عَلَىٰ مَحَبَّةِ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَكَذَلِكَ الْبِدَعُ وَالْخُرَافَاتُ إِنَّمَا تَنْشَأُ مِنْ تَقْدِيمِ الْهَوَىٰ.

❁ ❁ ❁

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٦)، وَمُسْلِمٌ (٤٣) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه.

## الْحَدِيثُ الْأَخِيرُ فِي هَذَا الْمَجْمُوعِ
## وَهُوَ الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ
## [يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ]

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**قَالَ اللهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ** -وَأَيْضًا بِكَسْرِ الْقَافِ- **الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً**»، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(١) رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَكَذَلِكَ حَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» وَغَيْرِهِ.

«**عَنَانَ السَّمَاءِ**»: بِفَتْحِ الْعَيْنِ قِيلَ هُوَ السَّحَابُ، وَقِيلَ مَا عَنَّ لَكَ مِنْهَا، أَيْ مَا ظَهَرَ إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ، فَهَذَا الْعَنَانُ.

«**غَفَرْتُ لَكَ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي**»: قَالَ قَتَادَةُ: أُعْطِيَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ ثَلَاثًا لَمْ يُعْطَهَا إِلَّا نَبِيٌّ: كَانَ يُقَالُ لِلنَّبِيِّ: اذْهَبْ فَلَيْسَ عَلَيْكَ حَرَجٌ، وَقِيلَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**﴾ [الحج: ٧٨]، وَكَانَ يُقَالُ لِلنَّبِيِّ: أَنْتَ

(١) أخرجه التِّرْمِذِيُّ (٣٥٤٠)، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» (٤٣٣٤).

شَهِيدٌ عَلَىٰ قَوْمِكَ، وَقَالَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وَكَانَ يُقَالُ لِلنَّبِيِّ: سَلْ تُعْطَ، فَقَالَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

وَ«**قُرَابِ الْأَرْضِ**»: بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِهَا لُغَتَانِ رُوِيَ بِهِمَا الْحَدِيثُ، وَالضَّمُّ أَشْهَرُ، وَمَعْنَاهُ مَا يُقَارِبُ مِلْأَهُ.

**تَضَمِنْ حَدِيثِ أَنَسٌ هَذَا أَنَّ هَذِهِ الْأَسْبَابِ الثَّلَاثَةِ يَحْصُلُ بِهَا الْمَغْفِرَةُ:**

**أَحَدُهَا**: الدُّعَاءُ مَعَ الرَّجَاءِ، فَإِنَّ الدُّعَاءَ مَأْمُورٌ بِهِ، وَمَوْعُودٌ عَلَيْهِ بِالْإِجَابَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]؛ لَكِنَّ الدُّعَاءَ سَبَبٌ مُقْتَضٍ لِلْإِجَابَةِ مَعَ اسْتِكْمَالِ شَرَائِطِهِ، وَانْتِفَاءِ مَوَانِعِهِ، وَقَدْ تَتَخَلَّفُ إِجَابَتُهُ لِانْتِفَاءِ بَعْضِ شُرُوطِهِ، أَوْ لِوُجُودِ بَعْضِ مَوَانِعِهِ.

**وَمِنْ أَعْظَمِ شَرَائِطِهِ**: حُضُورُ الْقَلْبِ، وَرَجَاءُ الْإِجَابَةِ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ادْعُوا اللهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، فَإِنَّ اللهَ لَا يقبل دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ**»، الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ(١).

وَلِهَذَا نُهِيَ الْعَبْدُ أَنْ يَقُولَ فِي دُعَائِهِ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ**»، وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٢).

وَنُهِيَ أَنْ يَسْتَعْجِلَ وَيَتْرُكَ الدُّعَاءَ لِاسْتِبْطَاءِ الْإِجَابَةِ، وَجُعِلَ ذَلِكَ مِنْ مَوَانِعِ

---

(١) أخرجه التِّرْمِذِيُّ (٣٤٧٩)، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» (٢٤٥).
(٢) أخرجه الْبُخَارِيُّ (٦٣٣٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٧٩).

الْإِجَابَةِ حَتَّىٰ لَا يَقْطَعَ الْعَبْدُ رَجَاءَهُ مِنْ إِجَابَةِ دُعَائِهِ، وَلَوْ طَالَتِ الْمُدَّةُ، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ يُحِبُّ الْمُلِحِّينَ فِي الدُّعَاءِ، وَمِنْ أَهَمِّ مَا يَسْأَلُ الْعَبْدُ رَبَّهُ مَغْفِرَةَ ذُنُوبِهِ، أَوْ مَا يَسْتَلْزِمُ ذَلِكَ كَالنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ وَدُخُولِ الْجَنَّةِ.

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**حَوْلَهَا نُدَنْدِنُ**»؛ كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ»(١) وَغَيْرِهِ.

**وَقَالَ أَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ**: «مَا عَرَضَتْ لِي دَعْوَةٌ فَذُكِرَتِ النَّارُ إِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَىٰ الِاسْتِعَاذَةِ مِنْهَا.

فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَذُكِرَتِ النَّارُ؛ فَإِنَّهُ يَصْرِفُ الدَّعْوَةَ إِلَىٰ الِاسْتِعَاذَةِ بِاللهِ مِن النَّارِ، أَوْ ذَكَرَهَا هُوَ: «**مَا عَرَضَتْ لِي دَعْوَةٌ فَذَكَرْتُ النَّارَ إِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَىٰ الِاسْتِعَاذَةِ مِنْهَا**».

وَمِنْ مَوَانِعِ الْإِجَابَةِ أَنْ يَسْتَعْجِلَ -كَمَا مَرَّ-؛ لِأَنَّهُ يَسْتَحْسِرُ إِذَا لَمْ يُجَبْ، مَعَ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ مَا سَأَلَ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ الْبَلَاءِ بِقَدْرِ مَا سَأَلَ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَ لَهُ ذَلِكَ أَجْرًا عِنْدَهُ، فَالدَّاعِي لَابُدَّ أَنْ يَعُودَ بِالْعَطِيَّةِ مِنْ رَبِّ الْبَرِيَّةِ، لَكِنَّ النَّاسَ يَسْتَعْجِلُونَ.

أَيْضًا مِنْ مَوَانِعِ وَقَوَاطِعِ الْإِجَابَةِ عِنْدَ الدُّعَاءِ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ دَاعِيًا بِإِثْمٍ أَوْ بِقَطِيعَةِ رَحِمٍ. وَكَذَلِكَ إِذَا مَا حَجَّرَ الدُّعَاءَ؛ كَالرَّجُلِ الَّذِي سَمِعَهُ الرَّسُولُ ﷺ

---

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٧٩٢) عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنُ مَاجَه (٩١٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٣١٦٣).

يَقُولُ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا.

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**حَجَّرْتَ وَاسِعًا**»(١).

فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا دَعَا وَوَسَّعَ الدَّعْوَةَ كَانَ ذَلِكَ أَرْجَىٰ لِلْقَبُولِ.

وَفِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا اسْتَغْفَرَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ؛ كَانَ لَهُ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ حَسَنَةٌ(٢).

**فَلَا يَقُولُ**: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّمَا يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ. وَهَذَا لَا يُكَلِّفُهُ شَيْئًا، وَلَكِنَّهُ يَدُلُّ فِي النِّهَايَةِ عَلَىٰ سَلَامَةِ صَدْرِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَكَذَا يَدْعُو لِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ. فَرَحْمَةُ اللهِ تَعَالَىٰ بِعَبْدِهِ أَنَّ الْعَبْدَ يَدْعُوهُ بِحَاجَةٍ مِنَ الدُّنْيَا فَيَصْرِفُهَا اللهُ عَنْهُ، وَيُعَوِّضَهُ خَيْرًا مِنْهَا، إِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ بِذَلِكَ سُوءًا، أَوْ أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ، أَوْ يَغْفِرَ لَهُ بِهَا ذَنْبًا، كَمَا فِي حَدِيثِ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو بِدُعَاءٍ إِلَّا آتَاهُ اللهُ مَا سَأَلَ، أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهُ، مَا لَمْ يَدْعُوَ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ**»، وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ»(٣) وَغَيْرِهِ.

---

(١) أخرجه الْبُخَارِيُّ (٦٠١٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الطَّبَرَانِيُّ فِي «مسند الشاميين» (٣/ ٢٣٤) مِنْ حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه مَرْفُوعًا بِلَفْظِ: «**مَنِ اسْتَغْفَرَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ؛ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ حَسَنَةً**»، وحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» (٦٠٢٦).

(٣) أخرجه أَحْمَدُ فِي «مسنده» (٣/ ٣٦٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٣٨١)، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي =

وَبِكُلِّ حَالٍ فَالْإِلْحَاحُ فِي الدُّعَاءِ بِالْمَغْفِرَةِ مَعَ رَجَاءِ اللهِ تَعَالَىٰ مُوجِبٌ لِلْمَغْفِرَةِ، وَاللهُ تَعَالَىٰ يَقُولُ: «**أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي؛ فَلْيَظُنَّ بِي مَا شَاءَ**»(١).

**مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ**: أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَذْنَبَ ذَنْبًا لَمْ يَرْجُ مَغْفِرَتَهُ مِنْ غَيْرِ رَبِّهِ، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ وَيَأْخُذُ بِهَا غَيْرُهُ.

وَقَوْلُهُ: «**إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي**»: يَعْنِي عَلَىٰ كَثْرَةِ ذُنُوبِكَ وَخَطَايَاكَ، وَلَا يَتَعَاظَمُنِي ذَلِكَ، وَلَا أَسْتَكْثِرُهُ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ -وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»(٢): «**إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ**».

بَلْ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنَا إِذَا سَأَلْنَا اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الْجَنَّةَ أَنْ نَسْأَلَهُ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَىٰ مِنْهَا، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلَىٰ الْجَنَّةِ، وَأَوْسَطُهَا، وَسَقْفُهَا أَيْ سَقْفُ جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ عَرْشُ الرَّحْمَنِ.

فَإِذَا سَأَلَ الْإِنْسَانُ رَبَّهُ الْجَنَّةَ فَلْيَسْأَلْهُ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَىٰ مِنَ الْجَنَّةِ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «**إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ**

=

«صَحِيحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» (٥٦٧٨).

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي «مسنده» (٣/ ٤٩١) مِنْ حَدِيثِ وَاثِلَةَ رضي الله عنه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٤٣١٦).

(٢) أخرجه مُسْلِمٌ (٢٦٧٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

**فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ»**.

فَذُنُوبُ الْعِبَادِ وَإِنْ عَظُمَتْ فَإِنَّ عَفْوَ اللهِ وَمَغْفِرَتَهُ أَعْظَمُ مِنْهَا وَأَعْظَمُ، وَهِيَ صَغِيرَةٌ فِي جَنْبِ عَفْوِ اللهِ وَمَغْفِرَتِهِ، لِهَذَا يَقُولُ بَعْضُهُمْ:

**يَا رَبُّ إِنْ عَظُمَتْ ذُنُوبِي كَثْرَةً ... فَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ عَفْوَكَ أَعْظَمُ**

**إِنْ كَانَ لَا يَرْجُوكَ إِلَّا مُحْسِنٌ ... فَمَنِ الَّذِي يَرْجُو وَيَدْعُو الْمُجْرِمُ**

**مَا لِي إِلَيْكَ وَسِيلَةٌ إِلَّا الرَّجَا ... وَجَمِيلُ عَفْوِكَ ثُمَّ إِنِّيَ مُسْلِمُ**

**السَّبَبُ الثَّانِي لِلْمَغْفِرَةِ**: الِاسْتِغْفَارُ وَلَوْ عَظُمَتِ الذُّنُوبُ وَبَلَغَتِ الْكَثْرَةُ عَنَانَ السَّمَاءِ وَهُوَ السَّحَابُ، وَقِيلَ مَا انْتَهَىٰ إِلَيْهِ الْبَصَرُ مِنَ السَّمَاءِ.

**الِاسْتِغْفَارُ**: هُوَ طَلَبُ الْمَغْفِرَةِ.

**وَالْمَغْفِرَةُ**: وِقَايَةُ شَرِّ الذُّنُوبِ مَعَ سَتْرِهَا.

وَقَدْ كَثُرَ فِي الْقُرْآنِ ذِكْرُ الِاسْتِغْفَارِ فَتَارَةً يَأْمُرُ بِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [المزمل: ٢٠]، وَتَارَةً يَمْدَحُ تَعَالَىٰ أَهْلَهُ كَقَوْلِهِ ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧]، وَتَارَةً يَذْكُرُ أَنَّ اللهَ يَغْفِرُ لِمَنِ اسْتَغْفَرَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [النساء: ١١٠].

وَكَثِيرًا مَا يَقْرِنُ الِاسْتِغْفَارَ بِذِكْرِ التَّوْبَةِ؛ فَيَكُونُ الِاسْتِغْفَارُ حِينَئِذٍ عِبَارَةً عَنْ طَلَبِ الْمَغْفِرَةِ بِاللِّسَانِ، وَالتَّوْبَةُ تَكُونُ عِبَارَةً عَنِ الْإِقْلَاعِ عَنِ الذُّنُوبِ بِالْقُلُوبِ وَالْجَوَارِحِ.

**قَالَ الْحَسَنُ**: أَكْثِرُوا مِنَ الِاسْتِغْفَارِ فِي بُيُوتِكُمْ، وَعَلَىٰ مَوَائِدِكُمْ، وَفِي طُرُقِكُمْ، وَفِي أَسْوَاقِكُمْ، وَفِي مَجَالِسِكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ، فَإِنَّكُمْ مَا تَدْرُونَ مَتَىٰ تَنْزِلُ الْمَغْفِرَةُ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه -فِيمَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ[1]- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّ عَبْدًا أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْ لِي. فَقَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؛ غَفَرْتُ لِعَبْدِي. ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ...**»، فَذَكَرَ مِثْلَ الْأَوَّلِ مَرَّتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ[2] أَنَّهُ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «**قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي؛ فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ**».

**وَالْمَعْنَىٰ**: مَا دَامَ عَلَىٰ هَذِهِ الْحَالِ كُلَّمَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ مُرَادَهُ الِاسْتِغْفَارُ الْمَقْرُونُ بِعَدَمِ الْإِصْرَارِ، وَهَذَا الْمَعْنَىٰ مُهِمٌّ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَقُولُ: إِنْ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: «فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ» إِنَّمَا هُوَ دَلَالَةٌ عَلَىٰ انْعِتَاقِهِ مِنْ أَسْرِ التَّكْلِيفِ فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ.

**فَالْمَعْنَىٰ**: مَا دَامَ عَلَىٰ هَذِهِ الْحَالِ؛ كُلَّمَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ مُرَادَهُ الِاسْتِغْفَارُ الْمَقْرُونُ بِعَدَمِ الْإِصْرَارِ، يَعْنِي هُوَ يَسْتَغْفِرُ اللهَ

---

(١) أخرجه الْبُخَارِيُّ (٧٥٠٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٥٨).

(٢) في «صحيحه» (٢٧٥٨).

تَعَالَىٰ، وَيَتُوبُ إِلَيْهِ تَوْبَةً نَصُوحًا، ثُمَّ يُغْلَبُ عَلَىٰ ذَلِكَ بِشَهْوَتِهِ أَوْ بِهَوَاهُ، أَوْ بِتَزْيِينِ الشَّيْطَانِ لَهُ؛ فَيَتَوَرَّطُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْمَعْصِيَةِ مَرَّةً أُخْرَىٰ، فَيَتُوبُ بِشُرُوطِ التَّوْبَةِ الْمَقْبُولَةِ؛ فَيَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِ وَيَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ يُغْلَبُ عَلَىٰ أَمْرِهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَيَقَعُ فِي الْمَعْصِيَةِ، ثُمَّ يَتُوبُ بِشُرُوطِ التَّوْبَةِ الْمَقْبُولَةِ، فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَسْتَقِيمُ حَتَّىٰ تَلْتَئِمَ النُّصُوصُ، وَحَتَّىٰ لَا يُسَاءَ الظَّنُّ بِأَحَادِيثِ الرَّسُولِ ﷺ.

قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «**قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ**» فِي لَفْظِ مُسْلِمٍ. وَالْمَعْنَىٰ: مَا دَامَ عَلَىٰ هَذِهِ الْحَالِ؛ كُلَّمَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَغْفِرُ لِمَنْ أَذْنَبَ وَيَتُوبُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ مُرَادَهُ الِاسْتِغْفَارُ الْمَقْرُونُ بِعَدَمِ الْإِصْرَارِ، وَهُوَ يَأْتِي بِالتَّوْبَةِ بِشُرُوطِهَا.

وَأَمَّا اسْتِغْفَارُ اللِّسَانِ مَعَ إِصْرَارِ الْقَلْبِ عَلَىٰ الذَّنْبِ فَهُوَ دُعَاءٌ مُجَرَّدٌ إِنْ شَاءَ اللهُ أَجَابَهُ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهُ، وَقَدْ يَكُونُ الْإِصْرَارُ مَانِعًا مِنَ الْإِجَابَةِ، فَالِاسْتِغْفَارُ التَّامُّ الْمُوجِبُ لِلْمَغْفِرَةِ هُوَ مَا قَارَنَ عَدَمَ الْإِصْرَارِ، كَمَا مَدَحَ اللهُ أَهْلَهُ وَوَعَدَهُمُ الْمَغْفِرَةَ.

**قَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ**: مَنْ لَمْ يَكُنْ ثَمَرَةُ اسْتِغْفَارِهِ تَصْحِيحَ تَوْبَتِهِ فَهُوَ كَاذِبٌ فِي اسْتِغْفَارِهِ.

وَهُمْ يَسْتَخْدِمُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ، يَقُولُ: «قَالَ بَعْضُ

الْعَارِفِينَ».

وَكَذَا كَانَ شَيْخُهُ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ -أَعْنِي شَيْخَ ابْنِ رَجَبٍ رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَىٰ رَحْمَةً وَاسِعَةً- كَانَ أَيْضًا يَسْتَخْدِمُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ اسْتِخْدَامًا كَثِيرًا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ، وَأَحْيَانًا يَسْتَخْدِمُ لَفْظَةَ الْخِدْمَةِ، وَكَذَلِكَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ رَجَبٍ يَقُولُ: يَقُومُ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ، وَيَأْتِي بِمَا أَوْجَبَهُ اللهُ عَلَيْهِ، وَيَجِدُّ وَيَجْتَهِدُ فِي الْعِبَادَةِ وَالْخِدْمَةِ.

وَقَدِ اسْتَخْدَمَهَا أَيْضًا كَثِيرٌ مِنَ الْمُعَاصِرِينَ وَمِنْهُمُ الْعَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، اسْتَخْدَمَهَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ وَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْمُعَاصِرِينَ مِمَّنْ هُمْ عَلَىٰ مَنْهَجِ السَّلَفِ وَعَلَى الْجَادَّةِ رُبَّمَا اسْتَنْكَرَ أَمْثَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، فَحِينَئِذٍ نَحْتَاجُ إِلَىٰ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ الْعُلَمَاءَ الْمُتَقَدِّمِينَ إِنَّمَا اسْتَعْمَلُوهَا بِمَقْصِدٍ حَسَنٍ فِي مَوْضِعٍ يَلِيقُ، فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ، وَكَانُوا أَثْبَتَ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ لُغَةً وَأَدْرَىٰ بِاسْتِخْدَامِ الْأَسَالِيبِ، بَلْ كَانُوا أَعْلَمَ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ بِالْحَدِيثِ وَبِالتَّوْحِيدِ؛ وَعَلَيْهِ فَإِنَّ أَمْثَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ لَا تَضُرُّ شَيْئًا.

هَذِهِ الْكَلِمَةُ «قَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ» لَمَّا اسْتُخْدِمَتْ فِي هَذَا الْعَصْرِ اسْتِخْدَامًا يَسُوءُ؛ أُسِيءَ الظَّنُّ بِالْكَلِمَةِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّكَ تَجِدُ مَثَلًا فِي هَذَا الْعَصْرِ كَثِيرًا مِنَ الْقَبْرِيِّينَ الْخُرَافِيِّينَ يَتَكَلَّمُونَ عَنِ الذِّكْرِ، وَيَدْعُونَ إِلَىٰ الْإِكْثَارِ مِنْهُ عَلَىٰ الطَّرِيقَةِ الْبِدْعِيَّةِ بِصِيَغٍ غَيْرِ مَرْضِيَّةٍ، يَعْنِي لَمْ تَثْبُتْ لَا فِي الْكِتَابِ وَلَا فِي السُّنَّةِ كَمَا يَصْنَعُ كَثِيرٌ مِنْ أُولَئِكَ الْخُرَافِيِّينَ.

فَأَهْلُ السُّنَّةِ -أَعْنِي طُلَّابَ الْعِلْمِ خَاصَّةً- حِينَ يَجْتَهِدُونَ فِي الْعِبَادَةِ وَفِي الذِّكْرِ لَا يَذْكُرُونَ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّىٰ لَا يُوَافِقُوا فِيهِ الْمُبْتَدِعَةَ، لَكِنَّ الْمُبْتَدِعَةَ إِذَا أَخَذُوا بِأَصْلٍ صَحِيحٍ حَرَّفُوهُ وَغَيَّرُوهُ؛ أَلَا نَأْخُذُ نَحْنُ بِهِ عَلَىٰ أَصْلِهِ؟! إِنَّ الذِّكْرَ هُوَ بَابُ الْفَتْحِ الْأَعْظَمِ، وَلَا يَدْخُلُ أَحَدٌ عَلَىٰ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مِنْ بَابٍ هُوَ أَوْسَعُ مِنْهُ.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ رَبَّهُ عَلَىٰ جَمِيعِ أَحْوَالِهِ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ مَدَحَ الَّذِينَ يَذْكُرُونَهُ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ، وَلَمْ يَأْمُرِ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِالْإِكْثَارِ مِنْ عِبَادَةٍ كَمَا أَمَرَ بِالْإِكْثَارِ مِنَ الذِّكْرِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١]. لَمْ يَقُلْ صَلُّوا كَثِيرًا، وَلَا زَكُّوا كَثِيرًا، وَلَكِنْ قَالَ: ﴿ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾.

وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعَصْرِ لِأَخْذِ الْمُبْتَدِعَةِ بِهَذَا الْأَصْلِ يُحَرِّفُونَهُ وَيَتَلَاعَبُونَ بِهِ، وَيَأْتُونَ بِصِيَغٍ لَمْ تَثْبُتْ لَا فِي الْكِتَابِ وَلَا فِي السُّنَّةِ، وَإِنَّمَا فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ الَّتِي تَبْلُغُ أَحْيَانًا إِلَىٰ حَدِّ الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ فِي صِيَغٍ مَرِيضَةٍ حَتَّىٰ فِي الصَّلَاةِ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ-. فَأَهْلُ الْعِلْمِ لَا يُعَوِّلُونَ عَلَىٰ هَذَا الْأَصْلِ الْكَبِيرِ!! فَهَذَا خَطَأٌ مَحْضٌ.

وَكَانَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ كَثِيرَ الذِّكْرِ جِدًّا مُسْتَهْتِرًا بِهِ، مُسْتَهْتَرًا بِهِ يَعْنِي: مُولَعًا بِهِ لَا يَكَادُ يَتْرُكُهُ -رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً-.

كَمَا قَالَ تِلْمِيذُهُ النَّجِيبُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: صَلَّيْتُ بِجِوَارِهِ الصُّبْحَ يَوْمًا فَمَا زَالَ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي صَلَّىٰ فِيهِ يَذْكُرُ اللهَ تَعَالَىٰ إِلَىٰ قَرِيبٍ مِنْ مُنْتَصَفِ النَّهَارِ، ثُمَّ

الْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، هَذِهِ غَدْوَتِي وَلَوْ لَمْ أَتَغَدَّ الْغَدَاءَ لَسَقَطَتْ قُوَّتِي.

لِأَنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ يُصَادِمُ الدُّنْيَا كُلَّهَا وَتُصَادِمُهُ، فَكَانَتِ الدُّنْيَا إِلْبًا عَلَيْهِ -رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً-، وَمَعَ ذَلِكَ ثَبَّتَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وَشَرَحَ صَدْرَهُ كَمَا قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ: كَانَ إِذَا سَاءَتْ مِنَّا الظُّنُونُ، وَضَاقَتْ عَلَيْنَا الدُّنْيَا نَذْهَبُ إِلَيْهِ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ نَكُونَ عِنْدَهُ، وَنَنْظُرُ فِي وَجْهِهِ؛ حَتَّىٰ يُفَرِّجَ اللهُ عَنَّا مَا نَجِدُ.

**وَأَخْبَرَ هُوَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِهَذَا الْأَصْلِ الْكَبِيرِ فَقَالَ**: رُبَّمَا اسْتَغْلَقَ عَلَيَّ وَجْهُ الْمَعْنَىٰ فِي آيَةٍ مِنَ الْآيَاتِ، فَأَذْهَبُ إِلَىٰ الْمَسَاجِدِ الْمَهْجُورَةِ أُمَرِّغُ وَجْهِي فِي التُّرَابِ، وَأَقُولُ: يَا مُعَلِّمَ إِبْرَاهِيمَ عَلِّمْنِي، وَرُبَّمَا اسْتَغْفَرْتُ أَلْفَ مَرَّةٍ قَبْلَ أَنْ يُفْتَحَ عَلَيَّ بِجَوَابِ الْمَسْأَلَةِ.

فَهَذَا أَصْلُ الْأُصُولِ أَصْلٌ كَبِيرٌ جِدًّا، بَلْ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ [طه: ١٤]، وَأَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِأَنْ يُذْكَرَ كَثِيرًا فِي مَوْطِنِ الصِّدَامِ وَالْجِهَادِ: ﴿إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةٗ فَٱثۡبُتُواْ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [الأنفال: ٤٥]، فِي مَقَامِ الْجِهَادِ، وَالْجِلَادِ، وَاللِّقَاءِ لِقَاءِ الْفِئَةِ الَّتِي خَرَجَتْ عَلَىٰ أَمْرِ اللهِ، وَكَفَرَتْ بِهِ عِنْدَ الْجِهَادِ ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾، ثُمَّ عَلَّقَ الْفَلَاحَ عَلَىٰ مَجْمُوعِ الْأَمْرَيْنِ عَلَىٰ أَقْرَبِ مَذْكُورٍ قَوْلَانِ: ﴿فَٱثۡبُتُواْ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾.

**فَهَلْ عَلَّقَ الْفَلَاحَ عَلَىٰ الْأَمْرَيْنِ مَعًا عَلَىٰ الثَّبَاتِ وَذِكْرِ اللهِ كَثِيرًا، أَوْ عَلَىٰ الذِّكْرِ الْمَذْكُورِ وَهُوَ أَقْرَبُ مَذْكُورٍ؟**

**قَوْلَانِ:**

فَهَذَا أَمْرٌ كَبِيرٌ، فَلَا يَسْتَفِزَّنَّكَ عَنْ طَرِيقِ سَلَفِكَ الصَّالِحِينَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ أَنَّ بَعْضَ الْمُبْتَدِعَةِ يَأْخُذُ أَصْلًا مِنْ أُصُولِ السَّالِفِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ وَالْخَيْرِ، ثُمَّ يَتَلَعَّبُ بِهِ فَتَأْتِي أَنْتَ لِتُعَالِجَ انْحِرَافًا بِانْحِرَافٍ.

وَمُعَالَجَةُ الِانْحِرَافِ بِانْحِرَافٍ أَمْرٌ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ يُوَلِّدُ انْحِرَافًا آخَرَ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ أَنَّ الْمُغَالَاةَ فِي مُعَالَجَةِ انْحِرَافٍ تُوَلِّدُ انْحِرَافًا آخَرَ، وَإِنَّمَا نُعَالِجُ الِانْحِرَافَ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْقَصْدِ لَا بِالشَّطَطِ.

فَأُولَئِكَ الْقَبْرِيُّونَ أَتَوْا بِأُمُورٍ عَظِيمَةٍ فِيمَا سَمَّوْهُ ذِكْرًا، فَابْتَدَعُوا حَالَاتٍ مِنَ الرَّقْصِ وَالْغِنَاءِ وَمَا أَشْبَهَ، وَأَتَوْا بِصِيَغٍ غَيْرِ مُرْضِيَّةٍ بَلْ هِيَ مَذْمُومَةٍ مَرْدُودَةٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْحَالَاتِ، فَإِذَا أَرَادَ أَهْلُ السُّنَّةِ أَنْ يُقَوِّمُوا ذَلِكَ وَأَنْ يُقِيمُوهُ عَلَىٰ الْجَادَّةِ، هَلْ مَعْنَىٰ ذَلِكَ أَنْ يَتْرُكُوا الذِّكْرَ؟! فَكَذَلِكَ أَمْثَالُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ.

وَإِذَا مَا نَظَرْتَ إِلَىٰ كَلَامِ الْعَلَّامَةِ ابْنِ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ وَجَدْتَ كَلَامَ رَجُلٍ قَدْ ذَاقَ الْمَحَبَّةَ الْحَقَّةَ، وَعَرَفَهَا صِدْقًا -رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً-؛ وَلِذَلِكَ تَجِدُ كَلَامَهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ تُفْتَحُ لَهُ مَغَالِيقُ الْقُلُوبِ، وَقَدْ رَزَقَهُ اللهُ تَعَالَىٰ الْقَبُولَ -رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً-.

**كَانَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ**: اسْتِغْفَارُنَا هَذَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ اسْتِغْفَارٍ كَثِيرٍ.

فَأَفْضَلُ الِاسْتِغْفَارِ مَا اقْتَرَنَ بِهِ تَرْكُ الْإِصْرَارِ، وَهُوَ حِينَئِذٍ تَوْبَةٌ نَصُوحٌ، وَأَفْضَلُ أَنْوَاعِ الِاسْتِغْفَارِ: أَنْ يَبْدَأَ الْعَبْدُ بِالثَّنَاءِ عَلَىٰ رَبِّهِ، ثُمَّ يُثَنِّي بِالِاعْتِرَافِ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ يَسْأَلُ اللهُ الْمَغْفِرَةَ كَمَا فِي حَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**سَيِّدَ الِاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ**»، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ(١).

**قَالَ الْعَلَّامَةُ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ** رحمه الله: إِنَّ الْعَارِفَ يَسِيرُ إِلَىٰ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِجَنَاحَيْنِ مِنْ مُطَالَعَةِ الْمِنَّةِ، وَمُشَاهَدَةِ عَيْبِ النَّفْسِ؛ وَاسْتَدَلَّ عَلَىٰ مَا قَالَ بِهَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: «**أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ**»؛ فَهَذِهِ مُطَالَعَةُ الْمِنَّةِ «**وَأَبُوءُ بِذَنْبِي**»؛ هَذَا هُوَ الِاعْتِرَافُ بِتَقْصِيرِ النَّفْسِ.

لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا نَظَرَ إِلَىٰ وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ وَتَوَقَّفَ عِنْدَهُ فَإِنَّهُ يَنْقَطِعُ عَنِ السَّيْرِ إِلَىٰ رَبِّهِ، إِذَا نَظَرَ إِلَىٰ مِنَّةِ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وَلَمْ يَعْتَرِفْ بِتَقْصِيرِ نَفْسِهِ أَصَابَهُ الْغُرُورُ وَالْكِبْرُ، وَدَخَلَ عَلَيْهِ الْعُجْبُ.

وَكَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَىٰ مِنَّةِ اللهِ تَعَالَىٰ عَلَيْهِ وَالْتَفَتَ إِلَىٰ قُصُورِ نَفْسِهِ

---

(١) في «صحيحه» (٦٣٠٦).

وَتَقْصِيرِهَا؛ دَخَلَ عَلَيْهِ الِاسْتِحْسَارُ وَالْيَأْسُ، فَيَنْقَطِعُ عَنِ السَّيْرِ إِلَىٰ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

وَلَكِنْ، السَّائِرُ إِلَىٰ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ حَقًّا هُوَ الَّذِي يَسِيرُ إِلَيْهِ تَعَالَىٰ بِجَنَاحَيْنِ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا: فَهُوَ مُطَالَعَةُ الْمِنَّةِ وَمُشَاهَدَتُهَا، وَالثَّانِي: مُطَالَعَةُ عَيْبِ النَّفْسِ وَالِاعْتِرَافُ بِالتَّقْصِيرِ، «**أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي**»، أَيْ أُقِرُّ لَكَ وَأَعْتَرِفُ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأُقِرُّ لَكَ وَأَعْتَرِفُ بِعَيْبِ نَفْسِي، «**فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ**».

وَبِالْجُمْلَةِ فَدَوَاءُ الذُّنُوبِ الِاسْتِغْفَارُ.

**قَالَ قَتَادَةُ**: إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَدُلُّكُمْ عَلَىٰ دَائِكُمْ وَدَوَاؤُكُمْ، فَأَمَّا دَاؤُكُمْ فَالذُّنُوبُ، وَأَمَّا دَوَاؤُكُمْ فَالِاسْتِغْفَارُ.

**وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ**: إِنَّمَا مِعْوَلُ الْمُذْنِبِينَ الْبُكَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ، فَمَنْ أَهَمَّتْهُ ذُنُوبُهُ أَكْثَرَ لَهَا مِنَ الِاسْتِغْفَارِ، وَمَنْ كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ وَسَيِّئَاتُهُ حَتَّىٰ فَاتَتِ الْعَدَّ وَالْإِحْصَاءَ؛ فَلْيَسْتَغْفِرِ اللهَ مِمَّا عَلِمَ اللهُ، فَإِنَّ اللهَ قَدْ عَلِمَ كُلَّ شَيْءٍ وَأَحْصَاهُ.

وَفِي حَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَمُ؛ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ**»، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ[1].

---

(١) أخرجه أَحْمَدُ فِي «مسنده» (٤/ ١٢٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٤٠٧)، وَالنَّسَائِيُّ (١٣٠٤)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «سِلْسِلَةِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ» (٣٢٢٨).

**وَأَمَّا السَّبَبُ الثَّالِثُ مِنْ أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ:** فَهَذَا هُوَ أَصْلُ الْأُصُولِ، وَهُوَ التَّوْحِيدُ هُوَ السَّبَبُ الْأَعْظَمُ؛ فَمَنْ فَقَدَهُ فَقَدَ الْمَغْفِرَةَ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ فَقَدْ أَتَىٰ بِأَعْظَمِ أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

فَمَنْ جَاءَ مَعَ التَّوْحِيدِ بِقُرَابِ الْأَرْضِ -وَهُوَ مِلْؤُهَا- أَوْ مَا يُقَارِبُ مِلْأَهَا مَنْ جَاءَ مَعَ التَّوْحِيدِ بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا؛ لَقِيَهُ اللهُ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً، لَكِنْ هَذَا مَعَ مَشِيئَةِ اللهِ ﷻ، فَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَخَذَهُ بِذُنُوبِهِ، ثُمَّ كَانَ عَاقِبَتَهُ أَلَّا يَخْلُدَ فِي النَّارِ، بِلْ يَخْرُجُ مِنْهَا ثُمَّ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ.

فَإِنْ كَمُلَ تَوْحِيدُ الْعَبْدِ، وَإِخْلَاصُهُ لِلَّهِ فِيهِ، وَقَامَ بِشُرُوطِهِ كُلِّهَا بِقَلْبِهِ، وَلِسَانِهِ، وَجَوَارِحِهِ، أَوْ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ، لِأَنَّهُ فِي حَالِ الِاحْتِضَارِ لَا يَمْلِكُ عَمَلًا- مَنْ أَتَىٰ بِذَلِكَ أَوْجَبَ ذَلِكَ مَغْفِرَةَ مَا سَلَفَ مِنَ الذُّنُوبِ كُلِّهَا، وَمَنَعَهُ مِنْ دُخُولِ النَّارِ بِالْكُلِّيَّةِ.

وَأَمَّا مَنْ أَتَىٰ بِأَصْلِ التَّوْحِيدِ مَعَ التَّخْلِيطِ وَالْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ فَإِنْ لَمْ يَشَأِ اللهُ تَعَالَىٰ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ؛ أَدْخَلَهُ النَّارَ بِقَدْرِ مَا يَتَطَهَّرُ مِنْ ذُنُوبِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَهُ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ.

**لِأَنَّ الدُّورَ ثَلَاثَةٌ:** دَارُ الْخَبِيثِ الْمَحْضِ وَهِيَ دَارُ الْكَافِرِينَ، وَدَارُ الطَّيِّبِ الْمَحْضِ وَهِيَ جَنَّةُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَدَارُ أَهْلِ التَّخْلِيطِ وَهِيَ نَارُ الْمُوَحِّدِينَ، فَهَؤُلَاءِ إِذَا أُدْخِلُوا النَّارَ فَإِنَّهُمْ يُهَذَّبُونَ فِيهَا وَيُنَقَّوْنَ مِنْ ذُنُوبِهِمْ، حَتَّىٰ إِذَا مَا

تَطَهَّرُوا فَصَارُوا طَيِّبِينَ تَمَامَ الطِّيبِ صَارُوا أَهْلًا لِأَنْ يُجَاوِرُوا اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ فِي دَارِ الطَّيِّبِ الْمَحْضِ.

فَمَنْ أَتَىٰ رَبَّهُ مُخَلِّطًا فَهُوَ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ فَصَارَ طَيِّبًا مَحْضًا فَاسْتَوْجَبَ الْجَنَّةَ مِنْ غَيْرِ عِقَابٍ، وَإِنْ لَمْ يَشَأْ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ فَلَابُدَّ مِنْ تَهْذِيبِهِ وَتَنْقِيَتِهِ، فَإِذَا دَخَلَ النَّارَ فَهِيَ نَارُ الْمُوَحِّدِينَ يَخْرُجُ مِنْهَا كُلُّ مَنْ دَخَلَهَا، وَأَمَّا دَارُ الْكُفَّارِ الْأَصْلِيِّينَ فَهَؤُلَاءِ يَخْلُدُونَ فِيهَا دَائِمًا أَبَدًا، وَلَا يَخْرُجُونَ مِنْهَا أَبَدًا، فَمَنْ أَتَىٰ رَبَّهُ بِأَصْلِ التَّوْحِيدِ فَذَلِكَ، وَأَمَّا مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ فَإِنَّ اللهَ يُحَرِّمُ جَسَدَهُ عَلَىٰ النَّارِ، نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

**هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ قُدُسِيٌّ قَدْ تَقَدَّمَ لَهُ أَمْثِلَةٌ، وَالْحَدِيثُ الْقُدُسِيُّ يُفَارِقُ الْقُرْآنَ بِأُمُورٍ:**

مِنْهَا أَنَّ الْقُرْآنَ مُعْجِزٌ بِلَفْظِهِ بِخِلَافِ الْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ.

وَالْقُرْآنُ يُتَعَبَّدُ بِتِلَاوَتِهِ بِخِلَافِ الْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ.

وَالْقُرْآنُ ثَبَتَ بِالتَّوَاتُرِ بِخِلَافِ الْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ فِيهِ الضَّعِيفُ وَفِيهِ الصَّحِيحُ وَنَحْوُ ذَلِكَ.

**وَمِنَ الْفُرُوقِ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ**: أَنَّ الْقُرْآنَ كَمَا قَالَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا طَاهِرٌ بِخِلَافِ الْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ.

**وَالْحَقُّ**: أَنَّ الْآيَةَ الَّتِي اسْتَدَلُّوا بِهَا لَا تَدُلُّ عَلَىٰ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْمُسْلِمَ

لَا يَنْجُسُ حَيًّا وَلَا مَيِّتًا، وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ الَّذِي دَلَّ عَلَىٰ أَلَّا يَمَسَّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ؛ إِنَّمَا أُرِيدَ بِالنَّجِسِ مَنْ كَانَ مُشْرِكًا، النَّجَسُ هُوَ الْكُفْرُ وَالشِّرْكُ، وَالنَّجِسُ الَّذِي لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ فَهَذَا هُوَ الْمُشْرِكُ، وَهُوَ أَيْضًا لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ فَنَجَاسَتُهُ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ نَجَاسَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ.

الْقُرْآنُ لَفْظُهُ وَمَعْنَاهُ مِنَ اللهِ بِخِلَافِ الْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ، فَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ عَلَىٰ أَنَّ لَفْظَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. كَذَلِكَ الْقُرْآنُ يُقْرَأُ بِهِ فِي الصَّلَاةِ بِخِلَافِ الْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ، فَهَذَا مِنْ كَلَامِ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بَلَّغَهُ إِيَّانَا نَبِيُّنَا ﷺ.

**وَقَدْ تَضَمَّنَ ذِكْرَ أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ الثَّلَاثَةِ:**

**أَوَّلُهَا**: الدُّعَاءُ مَعَ الرَّجَاءِ؛ لِأَنَّ الدُّعَاءَ مَأْمُورٌ بِهِ، وَمَوْعُودٌ بِالْإِجَابَةِ عَلَيْهِ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ**»(١)، وَهَذَا مَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَّا «**الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ**»(٢) فَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.

الدُّعَاءُ سَبَبٌ مُقْتَضٍ لِلْإِجَابَةِ فَلَابُدَّ مِنَ اسْتِكْمَالِ الشَّرَائِطِ وَانْتِفَاءِ الْمَوَانِعِ،

---

(١) أخرجه أَبُو دَاوُدَ (١٤٧٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٢٤٧)، وَابْنُ مَاجَه (٣٨٢٨) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «سِلْسِلَةِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ» (٢٦٥٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٧١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٣٠٠٣).

وَقَدْ مَرَّ فِي الْحَدِيثِ الْعَاشِرِ مِنْ هَذَا الْمَجْمُوعِ الَّذِي جَمَعَهُ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، مَرَّ ذِكْرُ الْأَسْبَابِ وَالْمَوَانِعِ مِنْهَا حُضُورُ الْقَلْبِ وَرَجَاءُ الْإِجَابَةِ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ.

«**إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي**»؛ أَيْ رَجَوْتَ مَغْفِرَتِي وَلَمْ تَيْأَسْ، لِهَذَا نَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اسْتِعْجَالِ الْإِجَابَةِ، وَأَخْبَرَ أَنَّهَا مِنَ الْمَوَانِعِ حَتَّىٰ لَا يَقْطَعَ الْعَبْدُ رَجَاءَهُ مِنْ إِجَابَةِ دُعَائِهِ، وَلَوْ طَالَتِ الْمُدَّةُ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ يُحِبُّ الْمُلِحِّينَ فِي الدُّعَاءِ.

**اللهُ يَغْضَبُ إِنْ تَرَكْتَ سُؤَالَهُ وَبُنَيُّ آدَمَ حِينَ يُسْأَلُ يَغْضَبُ**

فَاللهُ ﷻ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ، بَلْ إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَغْضَبُ إِذَا لَمْ يَسْأَلْهُ عَبْدُهُ، وَهَذَا هُوَ كَرَمُ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الَّذِي لَا كَرَمَ يُعَادِلُهُ.

وَالْعَبْدُ إِذَا دَعَا لَا يَخْلُو مِنْ فَائِدَةٍ لَا يَخْلُو مِنْ عَطِيَّةٍ، إِمَّا أَنْ يُؤْتِيَهُ اللهُ سُؤْلَهُ فِي الدُّنْيَا، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ بِقَدْرِ مَا دَعَا، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَ لَهُ دَعْوَتَهُ فِي الْآخِرَةِ؛ فَادْعُوا، الْإِنْسَانُ لَا يَسْتَحْسِرُ إِذَا دَعَا رَبَّهُ، فَلَابُدَّ أَنْ يَعُودَ بِشَيْءٍ، وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِقَلِيلٍ، وَ«**إِنَّ اللهَ لَيَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا خَائِبَتَيْنِ**»[1] كَمَا قَالَ الرَّسُولُ فَلَابُدَّ أَنْ تَرْجِعَ بِشَيْءٍ إِمَّا أَنْ يُجِيبَ دُعَاءَكَ وَأَنْ يُؤْتِيَكَ سُؤْلَكَ فِي الدُّنْيَا، أَوْ أَنْ يَصْرِفَ عَنْكَ مِنَ السُّوءِ بِقَدْرِ مَا دَعَوْتَ، أَوْ أَنْ يَدَّخِرَ لَكَ دَعْوَتَكَ فِي الْآخِرَةِ، وَهَذَا أَفْضَلُ لِأَنَّ مَا يُؤْتِيكَ إِيَّاهُ فِي

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٨٨)، والتِّرْمِذِيُّ (٣٥٥٦) مِنْ حَدِيثِ سَلْمَانَ الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ: «حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صحيح الجامع الصغير» (١٧٥٧).

الدُّنْيَا يَفْنَىٰ، وَأَمَّا الَّذِي يَبْقَىٰ حَقًّا، فَهُوَ مَا يَدَّخِرُهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَكَ فِي الْآخِرَةِ.

الْإِنْسَانُ أَحْيَانًا يَدْعُو بِمَا يَكُونُ شَرًّا عَلَيْهِ، وَأَحْيَانًا يَدْعُو بِأُمُورٍ لَوْ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ اسْتَجَابَ لَهُ فِيهَا لَكَانَتْ وَبَالًا عَلَيْهِ.

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَدْعُو بِأُمُورٍ وَهَذِهِ الْأُمُورُ لَوْ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ اسْتَجَابَ لَهُمْ فِيهَا وَحَقَّقَهَا لَهُمْ لَكَانَتْ وَبَالًا عَلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَعْلَمُ الْخَيْرَ مِنَ الشَّرِّ، قَدْ يَعُدُّ الْإِنْسَانُ الْأَمْرَ خَيْرًا وَهُوَ شَرٌّ لَهُ وَبِالْعَكْسِ.

وَاللهُ وَحْدَهُ هُوَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ؛ فَالْإِنْسَانُ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يُحَرِّرَ قَصْدَهُ، وَأَنْ يَدْعُوَ رَبَّهُ، وَأَنْ يُسَلِّمَ لَهُ أَمْرَهُ.

وَاللهُ ﷻ هُوَ الْحَكِيمُ فَإِذَا أَعْطَاهُ عَلَىٰ مُقْتَضَىٰ حِكْمَتِهِ فَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا يَكُونُ خَيْرًا لَهُ، وَإِذَا مَنَعَهُ عَلَىٰ مُقْتَضَىٰ حِكْمَتِهِ لَا شَكَّ أَنَّهُ يَكُونُ أَيْضًا خَيْرًا لَهُ، لِأَنَّ الْعَطَاءَ قَدْ يَكُونُ عَيْنَ الْحِرْمَانِ، وَلِأَنَّ الْحِرْمَانَ قَدْ يَكُونُ عَيْنَ الْعَطَاءِ.

وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ تَقَرُّ بِهِ الْعُقُولُ وَالْفِطَرُ الْمُسْتَقِيمَةُ، فَوَلَدُكَ مَثَلًا رُبَّمَا طَلَبَ مِنْكَ أَمْرًا يَكُونُ فِيهِ ضَرَرُهُ فَلَوْ حَرَمْتَهُ مِنْهُ فَهَذَا عَيْنُ الْعَطَاءِ لَهُ، قَدْ يَمْنَعُ الْأَبُ وَلَدَهُ مِنْ أَمْرٍ يُحِبُّهُ وَيُرِيدُهُ لِأَنَّ فِيهِ ضَرَرُهُ، وَلَوْ أَعْطَاهُ هَذَا الْأَمْرَ لَكَانَ شَرًّا لَهُ، فَهُوَ يُحِبُّهُ وَيَحْرِصُ عَلَىٰ صَالِحِهِ وَمَعَ ذَلِكَ يَحْرِمُهُ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ الْحِرْمَانَ لِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ أَنْ يُؤْتِيَهُ إِيَّاهُ فِيهِ مَصْلَحَةٌ عَظِيمَةٌ لَهُ.

وَاللهُ ﷻ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ وَعَلَىٰ الْمَرْءِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَسْلِيمِ أَمْرِهِ لِرَبِّهِ.

كَثِيرٌ مِنَ الصَّالِحِينَ كَانَ لَا يَسْأَلُ رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الدُّنْيَا وَيَقُولُ: هِيَ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ أَسْأَلَهَا رَبِّي ﷻ، وَبَعْضُهُمْ لَمَّا كَانَ عِنْدَ بَعْضِ الْخُلَفَاءِ قَالَ: سَلْنِي. قَالَ: لَا أُرِيدُ شَيْئًا.

قَالَ: لَابُدَّ أَنْ تَسْأَلَنِي.

قَالَ: وَتُعْطِينِي مَا سَأَلْتُكَ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: تُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَتُنَجِّينِي مِنَ النَّارِ.

قَالَ: هَذَا لَيْسَ إِلَيَّ!

قَالَ: فَلَيْسَ لِي سُؤَالٌ سِوَاهُ.

قَالَ: سَلْ مَا شِئْتَ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا.

قَالَ: أَمَا وَاللهِ، إِنِّي لِأَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَهَا رَبِّي، أَفَأَسْأَلُكَ أَنْتَ إِيَّاهَا؟!

لِأَنَّهُ كَمَا مَرَّ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَعَلَهَا الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي آخِرِ هَذَا الْمَجْمُوعِ كَالزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَقِصَرِ الْأَمَلِ فِيهَا، وَمَا أَشْبَهَ مِنْ هَذِهِ الْأُصُولِ الْعَظِيمَةِ، الدُّنْيَا فِي الْحَقِيقَةِ لَا تُسَاوِي شَيْئًا كَمَا فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «**لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَىٰ كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ**»(١).

(١) أخرجه التِّرْمِذِيُّ (٢٣٢٠)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» (٥٢٩٢).

فَإِذَا كَانَتِ الدُّنْيَا كُلُّهَا عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ؛ فَانْظُرْ يَا مِسْكِينُ إِلَىٰ نَصِيبِكَ مِنَ الْجَنَاحِ، كَمْ يَبْلُغُ؟!

الدُّنْيَا كُلُّهَا مِنْ أَوَّلِهَا إِلَىٰ آخِرِهَا بِكُلِّ مَا فِيهَا مِنْ ثَرَوَاتِهَا، وَكُنُوزِهَا، وَجَاهِهَا، وَسُلْطَانِهَا، وَمُلْكِهَا مِنْ أَوَّلِهَا إِلَىٰ آخِرِهَا، لَا فِي عَصْرِكَ، مِنْ أَوَّلِهَا إِلَىٰ آخِرِهَا -لَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، فَأَنْتَ مَاذَا أُوتِيَت فِي أَهْلِ عَصْرِكَ، وَمَاذَا حَصَّلْتَ مِنَ الدُّنْيَا فِي وَقْتِكَ، فَانْظُرْ كَمْ يَبْلُغُ نَصِيبُكَ مِنَ الْجَنَاحِ؟

وَاللهُ يَرْعَاكَ.

يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يُحْسِنَ الظَّنَّ بِاللهِ حَالَ الدُّعَاءِ، «**إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي**»، وَحِينَئِذٍ فَاللهُ تَعَالَىٰ عِنْدَ حُسْنِ ظَنِّ عَبْدِهِ بِهِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ بَيَانٌ لِفَضِيلَةِ الِاسْتِغْفَارِ، وَأَنَّهُ سَبَبٌ لِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ وَالْأَوْزَارِ، وَقَدْ أَمَرَ بِهِ وَحَثَّ عَلَيْهِ الْمَلِكُ الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ، وَأَكْثَرَ مِنْهُ وَدَاوَمَ عَلَيْهِ سَيِّدُ الْمُتَّقِينَ وَالْأَبْرَارِ صَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ صَحْبِهِ الْبَرَرَةِ الْكِرَامِ الْأَخْيَارِ.

www.menhag-un.com

جامعة
منهاج النبوة
www.menhag-un.com